

تسويات لإحساب السعر الفعلي لضريبة الدخل		
البيان	٢٠١٩/١٢/٣١	٢٠١٨/١٢/٣١
الإرباح قبل ضرائب الدخل	١٠٥٢,٩٠٨٠٠	١٨٣٢,٥٥٢,٤٥٥
ضريبة الدخل المعدلة طبقاً لقانون الضرائب ١١٢	(٢٣٦,٢٢٠,٤٣٠)	(٤٢٦,٠٤٩,٢٠٢)
مصروفات غير قابلة للخصم	(٢٠,٦٢٩,٤٥٩)	١٠,٥٦١,١٩٧
فروق عملة غير محققة	(٩١,٧٣٨,٤١٦)	٦,٨٢٩,٦٩٨
فروق إقربات	١٥,٧١٠,٤٨٠	(١٥,٢٢٧,٦٨٢)
ضرائب الدخل الجارية	(٣٣٩,٩٢٢,٤٦٥)	(٤٢٢,٩٢٥,٤٨٩)
السعر الفعلي لضريبة الدخل	٧١,٦٤٪	٣٢,٢٩٪

#### ١٨- القيمة العادلة للأدوات المالية وإدارة المخاطر المتعلقة بها

تتمثل الأدوات المالية لشركة في الأصول المالية (أرصدة التقديرة وما في حكمها، الأرصدة المستحقة من الأطراف ذات علاقة، البنود ذات الطبيعة النقدية في بند الدينون والأرصدة المدينة الأخرى). بالإضافة إلى الالتزامات المالية (القرض قصير الأجل، الأرصدة المستحقة لأطراف ذات علاقة، والبنود ذات الطبيعة النقدية في الدائون والأرصدة الدائنة الأخرى). وطبقاً لأسس التقييم المتبعة في تقييم أصول والالتزامات الشركة فإن القيمة الدفترية لهذه الأدوات المالية تمثل تقديراً معقولاً لقيمتها العادلة.

#### أ- خطر سعر الفائدة

يتمثل خطر سعر الفائدة في التقلبات في معدلات الفائدة والتي بدورها تؤثر في الأصول والالتزامات النقدية المرتبطة بها.

#### ب- خطر العملات الأجنبية

يتمثل خطر العملات الأجنبية في التغيرات في أسعار العملات الأجنبية والذي يؤثر على المدفوعات والمقبوضات بالعملات الأجنبية وكذا تقييم الأصول والالتزامات بالعملات الأجنبية، وفيما يلي بيان صافي أرصدة العملات الأجنبية في تاريخ المركز المالي ٣١ ديسمبر ٢٠١٩ كالتالي:

العملة الأجنبية	المبلغ	فائض
دولار	١٦٠,٣١١	بالمليون
يورو	٠,٠٨٤	

- فقد تم تقييم أرصدة الأصول والالتزامات بالعملات الأجنبية الموضحة أعلاه باستخدام السعر السائد في تاريخ نهاية السنة المالية.

#### ج- خطر الائتمان

يتمثل خطر الائتمان في عدم مقدرة العملاء الممنوع لهم الائتمان على سداد المستحق عليهم، ويعتبر هذا الخطر محدوداً لأن معظم عملاء شركة هم عملاء تصدير ذوي السمعة الجيدة ويتم البيع لهم مقابل اعتمادات مستنديه. وجهات حكومية.

#### ١٩- الإرتباطات الرأسمالية

تتمثل الارتباطات الرأسمالية للشركة في ٣١ ديسمبر ٢٠١٩ فيما يلي:

الارتباطات	بالألف	العملة
مشروعات	٥٤ ٩٠٢	جنيهه مصرى
أخرى	٧٦١	دولار أمريكى
	٨٧٠٤	جنيهه مصرى
	٣٩١	يورو
	٤٦٣	دولار أمريكى
	٢٨٥	جنيهه استرلىتى

#### ٢٠- نصيب السهم الأساسى والمخفض من الربح

البيان	٢٠١٩/١٢/٣١	٢٠١٨/١٢/٣١
صافي ربح السنة	٨٣٠ ٤٢١ ٣٤٥	١٤٨١ ٣٩٩ ٧٤٤
نصيب العاملين في الربح	-	(١٤٠ ٣٣٣ ٩٧٦)
توزيعات أرباح مجلس الإدارة	-	(٥ ٧٥٠ ٥٥٠)
عدد الأسهم الصادرة	٢٢٩ ١١٧ ٣٣٢	٢٢٩ ١١٧ ٣٣٢
نصيب السهم الأساسى والمخفض من الربح	٣,٦٢	٥,٨٣

\* لم يتم تأثير نصيب السهم الاساسى من الربح عن عام ٢٠١٩ بنصيب العاملين ومجلس الإدارة من توزيعات الأرباح حيث لم يتم اعتماد التوزيعات تحت إشراف مجلس إدارة الشركة.

لا يتم نصيب السهم الأساسى من الربح عن عام ٢٠١٨ بنصيب العاملين ومجلس الإدارة من توزيعات الأرباح المعتمدة من الجمعية العامة العادية للشركة المقررة بتاريخ ٢٤ أبريل ٢٠١٩.

### ٢١- الضرائب

تأسست شركة مصر لإنتاج الأسمدة(موبكو) شركة مساهمة مساهمة مصرية وفقاً لإحكام القانون رقم ٨ م/١٩٩٧، تم قيد الشركة بالسجل التجارى تحت رقم ٣٣٣٠٠ السوييس صادر بتاريخ ١٩٨٩/٧/٢٦ و رقم تسجيلها الضريبي رقم ٢٠٠٥/٢٢/٧٠٠، وتحاسب بالمركز الضريبي لكبار الممولين .

**موقف الشركة من الإساءة الضريبية وفقاً للقانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥**

- تم تحديد بداية نشاط الشركة في ٢٠٠٧/١١/٧ (قبل مرور ثلاث سنوات من تاريخ العمل بالقانون ٩١ لسنة ٢٠٠٥) وذلك بناءً على خطاب الهيئة

العامه للاستثمار الصادر في ٢٠٠٧/٢/٢٢.

في ٢٠١١/١٢/١١ تم تقديم الأوراق المالية للهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة طلب الحصول على شهادة التمتع بالإعفاء الضريبي التي تستحقها وفقاً للقانون ٩١ لسنة ٢٠٠٥ المادة الثالثة.

تلقت الشركة رداً من رئيس قطاع الاستثمار بالهيئة العامة للاستثمار والمناطق الإقتصادية بطلب الشركة في التمتع بالإعفاء الضريبي العامه. قامت الشركة باستنفاد جميع طرق الطعن على قرار الهيئة العامه. لاستثمار والمناطق والإلتزامات وتم ائتمني الامر لي صدور قرار من اللجنة الوزارية لفض منازعات الاستثمار بمقر وزارة الاستثمار بتاريخ ٢٠١٦/١١/٣ برفض طلب الشركة بأحقيتها في التمتع بالإعفاءات الضريبية المقررة قانوناً. وعليه قد قامت الشركة برفع الدعوي القضائية رقم ٢٨٩٠٦ لسنة ١٧ ق وذلك للمطالبة بأحقية الشركة في التمتع بالإعفاء الضريبي القار قانوناً وفقاً للمادة الثالثة من إحكام قانون الضريبة على الدخل رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥.

- تم تعترف الشركة بوجود إثبات ضرائب دخل عن تلك السنوات. وأمام مصلحة الضرائب قامت الشركة بالمطالبة بحقها بالتمتع بالإعفاء الضريبي خلال الخمس سنوات التالية لتاريخ بدء الإنتاج (السنوات من ٢٠٠٨-٢٠١٢) أثناء فحص تلك السنوات أيتم الاممورية قرار الهيئة العامة للاستثمار بعدم أحقية الشركة في التمتع بالإعفاء الضريبي وإحالة الخلاف إلى اللجان الداخلية والتخصصية وصولاً للجان الطعن. في ٢٠١٨/٧/١٦ قد صدر قرار لجنة الطعن عن السنوات ٢٠١١-٢٠١٢ برفض طلب الشركة بالتمتع بإعفاء الضريبة عن تلك السنوات والربط وتم مطالبة الشركة بسداد الضريبة.

وعليه قامت الإدارة القانونية بالشركة برفع الدعوي القضائية رقم ٥٨٤١٥ لسنة ١٧ قضائية على قرار اللجنة عن السنوات ٢٠١١ و٢٠١٢.

- في ٢٠١٨/١٢/٢٤ قد صدر قرار لجنة الطعن عن السنوات ٢٠١٠ و٢٠١١ برفض طلب الشركة بالتمتع بالإعفاء الضريبي عن تلك السنوات.

- قامت الشركة برفع الدعوي القضائية رقم ١٣٢٥٠ لسنة ١٧ قضائية على قرار اللجنة عن السنوات ٢٠١٠/٢٠٠٩.

- تم فحص التوافق بين أحكام قانون الضريبة على الدخل رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥، والربط والربط والسداد.

#### السنة المالية ٢٠٠٨

- تم فحص السنوات وتم الاتفاق عليها في اللجنة الداخلية وإنهاء الخلاف واعتامد خسائر ضريبة التقديرية بلغت ٥٠٥ مليون جنيه بالاتفاق في اللجان الداخلية وكذلك اعتماد كافة أصول المصنع المرسله في هذه السنة بالكامل والتي تجاوزت المليارى جنيه مصري.

السنوات ٢٠٠٩ حتى ٢٠١١.

تم الانتهاء من فحص تلك السنوات وأخطرت الشركة بنموذج ١٩ ضريبة شركات أموال وتم الطعن عليه في المواعيد القانونية وتم عمل لجنة داخلية بالمأمورية باتفاق جزئي على بعض البنود وتم إحالة الخلاف إلى اللجنة المختصة والتي ايدت راي المأمورية ثم اى لجنة الطعن.

قررت لجنة الطعن تأييد قرار المأمورية في خضوع نشاط الشركة للضريبة للمضريبة عن سنوات ٢٠١٠/٢٠٠٩ ورفض طلب الشركة بالتمتع بالإعفاء الضريبي عن تلك السنوات.

قامت الشركة برفع الدعوي القضائية رقم ١٣٢٥٠ لسنة ١٧ قضائية على قرار اللجنة عن السنوات ٢٠٠٩/٢٠٠٩.

قامت الشركة بسداد أصل الدين بوقف احتساب غرامات التأخير ولم يتم سداد غرامات التأخير حتى تاريخه.

السنوات من ٢٠١١ حتى ٢٠١٢.

تم الانتهاء من فحص تلك السنوات وأخطرت الشركة بنموذج ١٩ ضريبة شركات أموال وتم الطعن عليه في المواعيد القانونية وتم عمل لجنة داخلية بالمأمورية باتفاق جزئي على بعض البنود وتم إحالة الخلاف (تمت إشراك بالإعفاء الضريبي) إلى اللجان المتخصصة والتي ايدت راي المأمورية ثم أيدت الخلاف إلى لجنة الطعن، وقررت لجنة الطعن تأييد قرار المأمورية في خضوع نشاط الشركة للضريبة ورفض طلب الشركة بالتمتع بالإعفاء الضريبي.

قامت الإدارة القانونية بالشركة برفع الدعوي القضائية رقم ٥٨٤١٥ لسنة ١٧ قضائية على قرار لجنة الطعن.

قامت المأمورية بطرق على قرار لجنة الطعن، وبمناسبة صدور القانون رقم ١٧٤ لسنة ٢٠١٨ قامت الشركة بسداد أصل الدين واستفادت بالتجاوز عن مقابل التأخير والذي حقق وفرها ضريبيا للشركة بمبلغ ١٩٤ مليون جنيه

مصري وتم إنهاء الخلاف.

وقامت الشركة بسداد الغرامات الإضافية الناتجة عن تطبيق إحكام المادة ٨٧ مكرر على الأعبى المستقلة، ثم قامت بالطنع المباشر امام الامانة الضبية للجان الطعن بالقاهرة على اجراء المأمورية وبتاريخ ٢٠١٩/٦/١٧ أصدرت اللجنة قرارها والذي جاء مشتباً حق الشركة في عدم تطبيق نص المادة بأثر رجعي مما ترتب عليه أحقية الشركة في الضريبة التي سبق سدادها من قبل والتي تبلغ ١٥,٧ مليون جنيه تم تسويتها مع مصلحة الضرائب.

السنوات ٢٠١٣ حتى ٢٠١٤.

تم الانتهاء من فحص تلك السنوات وأخطرت الشركة بنموذج ١٩ ضريبة شركات أموال وتم الطعن عليها في المواعيد القانونية وقد تم عمل لجنة داخلية بالمأمورية وتم الاتفاق واعتماد أوعية اللجنة وسداد كافة الفروق وإنهاء الخلاف.

السنوات ٢٠١٥/٢٠١٨.

تم تقديم الإقرارات الضريبية الخاص بهذه السنوات في المواعيد القانونية وذلك وفقاً لإحكام القانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاته وجاري فحصها حالياً من قبل المركز الضريبي لكبار الممولين.

#### ثانياً: ضريبة كسب العمل

السنوات من ١٩٩٩ وحتى ٢٠١٤:

تم الفحص والربط والسداد.

السنوات ٢٠١٥ وحتى ٢٠١٩/١٢/٣١.

الشركة منتظمة في تطبيق أحكام الضريبة وتوريدها بشكل منتظم في المواعيد القانونية.

#### ثالثاً: ضريبة العملة

السنوات من ١٩٩٩ وحتى ٢٠١٣:

تم الفحص والربط والسداد.

السنوات من ٢٠١٤ وحتى ٢٠١٩:

جاري الاعداد للخصم الضريبي عن تلك السنوات.

#### رابعاً: ضريبة المبيعات والقيمة المضافة

السنوات من بداية النشاط وحتى ٢٠١٥:

تم فحص الأرباح وسداد فروق الفحص المستحقة.

السنوات من ٢٠١٦ وحتى ٢٠١٩/١٢/٣١.

الشركة منتظمة في تطبيق أحكام القانون رقم ٦٧ لسنة ٢٠١٦ وتقديم إقرارات الضريبة على القيمة المضافة الشهرية في المواعيد القانونية.

#### خامساً: الضريبة العقارية

مع خضوع المنشآت الصناعية للضريبة العقارية اعتباراً من ١٠/٧/٢٠١٣ .

- تم استلام مخاطبة مأمورية ضرائب كفر الباطن العقارية بتكمينهم عن إجراء معاينة منشآت الشركة الصناعية

- تم حضور اللجنة وتم إجراء المعاينة في ظل توضيح ووصف كامل للمنشآت. قامت الشركة بسداد الضريبة عن السنوات من ٢٠١٣ حتى ٢٠١٩.

#### ٢٢- النزاعات

١-٢٢٢ أقامت هيئة التجمعات العمرانية الجديدة جهاز تنمية وتطوير المدينة الجديدة الدعوى رقم ٤٤٩٦ لسنة ٢٠١٢ مدني كل كفر سعد ضد كل من الشركة المصرية للترويجيات للتروكوماويات (ايكم) كمدعى عليه أول والشركة كمدعى عليه ثاني والتي يطالب فيها المدعين بإلزام المدعى عليه الثاني (الشركة) بدفع قيمة مقابل الانقاع عن مساحة أرض ٢٦٠٠٨٣٢٤ شرق القناة الملاحية والتي تخص الشركة التابعة، الشركة المصرية للمنتجات النيتروجينية في إن بي سي، بمبلغ ١٥٧ مليون جنيه بالإضافة إلى الفوائد والتعويض وذلك قيمة مقابل الانقاع لمساحة الأرض المذكورة على اعتبار ان سعر المتر (٦ جنيهات / المتر/ الشهي) وهو ما يخالف المعول به وهو (٦ جنيهات / المتر /السنة) وترى إدارة الشركة عدم أحقية هيئة التجمعات العمرانية بالمطالبة بتلك القيم. بتاريخ ٢٠١٥/٢/١ وقعت الشركة مذكرة تفاهم مع وزارة الدفاع بمقتضاها تم الاتفاق على الآتي:

توافق الشركة على إنهاء النزاع القائم مع هيئة التجمعات العمرانية الجديدة مع استلام الهيئة لقطعة الأرض وسداد الشركة التابعة لمقابل الإيجار المستحق عليها.

قيام وزارة النقل / هيئة ميناء دمياط بتوفير موقع بديل لأرض الرصيف البحري مع استصدار ضمان من السلطات المختصة بتجديد جميع الموافقات اللازمة والتراخيص من الجهات المعنية للموقع الجديد وتجديد ترخيص رئيس مجلس الوزراء رقم (٥٥٥) لسنة ٢٠٠٧ للموقع الجديد وكذلك توفير مساحة مناسبة خلف الرصيف البحري للتخزين وتوفير ممر خدمات بين الرصيف البحري والمصنع.

تعويض الشركة التابعة عن قطعة أرض المملوكة لها عن طريق منحها قطعة أرض بديلة.

تعويض الشركة التابعة عن الإخسائر والتكاليف التي تحملتها والمرتتبة على إخلاء الموقع.

وفيما يخص دعوى المطالبة بإقامة من هيئة التجمعات العمرانية الجديدة ضد الشركة فقد تأجلت لجلسة خبير في ٢٠١٦/٣/١٤ وتم تأجيلها لجلسة ٢٨ مارس ٢٠١٦ للمناقشة وحضور المستشار القانوني لأبحاث طلب اصيل لإشراف صوب موبكو من عدمه وإدخال الشركة التابعة شركة أي إن بي سي لأنها صاحبة الصفة في الدعوى وتم تقديم مذكرة بدفاع الشركة وحفاظة مستندات ذات صلة هيئة التجمعات العمرانية أجل الرد على المذكرة وجلسة ٣ أبريل ٢٠١٦ تم حضور المناقشة والتأكيد على ما تم ابداءه من طلبات بجلسة ٢٨ مارس ٢٠١٦ وتم الاتفاق من المناقشة وجاري اعداد التقرير من مكتب الخبراء لعرضه على الهيئة والدعوى موجهة بإحكام لجلسة ١٦ مايو ٢٠١٦ للتقرير.

بتاريخ ١٠ نوفمبر ٢٠١٦ ورد للمحكمة تقرير الخبير المنتدب لنظر الدعوى وتأجلت الدعوى لإعلان بورد التقرير.

تم التصريح للشركة للمنتجات النيتروجينية ENPC بالتدخل في الدعوى وتم التأجيل لجلسة ١٤ نوفمبر ٢٠١٦.

تم تأجيل الدعوى بجلسة ٢٤ نوفمبر ٢٠١٦ لجلسة ٥ يناير ٢٠١٧ لإطلاع على التقرير والمستندات وصحت المحكمة للشركة المصرية للمنتجات النيتروجينية ENPC باستخراج المرسلات بين جهاز التعمير والشركة القابضة للتروكوماويات.

بتاريخ ٢٠١٩/٤/١٠ قررت المحكمة التأجيل لجلسة ٢٠١٩/١٠/١٠ للحكم.

بتاريخ ٢٠١٩/١٠/٣١ صدر حكم بإلزام الشركة بدفع مبلغ ثمانية وثلاثون مليون وسبع ألاف جنيه وتم الاستئناف على الحكم الصادر وتم تحديد جلسة يوم ٢٠١٩/٢/٢٧ للنظر في الاستئناف .

٢-٢٢٢ وردت إلى الشركة مطالبة شركة بتزويد مبلغ ٤ مليون جنيه تتمثل في قوائد تأخير عن سداد فواتير الغاز وترى الشركة واستشارها القانوني عدم أحقية شركة بتزويد في المطالبة بفوائد الغاز طبقاً لعقد تزويد الغاز .

#### ٢٣- أهم السياسات المحاسبية المطبقة

#### ١-٢٣ ترجمة السياسات بالمعاملات الأجنبية

تمسك حسابات الشركة (بالجنيه المصري) ويتم إثبات المعاملات بالمعاملات الأجنبية بالدفاتر على أساس الزماني بسعر الصرف السارية للمعاملات الأجنبية وقت إثبات المعاملات وفي تاريخ المركز المالي يتم ترجمة أرصدة الأصول والالتزامات ذات الطبيعة النقدية بالمعاملات الأجنبية إلى عملة التعامل باستخدام أسعار الصرف السارية في هذا التاريخ. الأرصدة ذات الطبيعة غير النقدية والتي يتم قياسها على أساس التكلفة التاريخية والنسبة بالمعاملات الأجنبية يتم ترجمتها على أساس سعر الصرف في تاريخ المعاملة. وتدرج فروق التقييم من ربح أو خسارة والناتجة عن المعاملات خلال السنة وعند إعادة التقييم في تاريخ المركز بقائمة الأرباح أو الخسائر.

#### ٢-٢٣ الأصول الثابتة والأهلاكات

#### الإعتراف والقياس

- يتم إثبات الأصول الثابتة المملوكة والتي يحتفظ بها لاستخدامها في الإنتاج أو توفير السلع أو الخدمات أو للأغراض الإدارية بالتكلفة. وتظهر الأصول الثابتة بمركز المالي بتكلفتها التاريخية مضمومة منها مجمع الإهلاك والخسائر المستقلة الناتجة عن الانخفاض في قيمة الأصول ( Impairment ) وهذا تتضمن تكلفة الأصل كافة التكاليف المباشرة المرتبطة بالأصل والإدارة تجهيزه إلى الحالة التي يتم تشغيله بها في الغرض الذي قُربرت لإنتاجه أو اقتناء الأصل من أجله في موقعه.

عندما يتكون الأصل من مجموعة من المكونات الرئيسية التي تختلف أعمارها الإنتاجية، يتم اعتبار كل من هذه المكونات أصلاً بذاته.

- يتم تسجيل الأصول في مرحلة الإنشاء للإنتاج أو للإيجار أو للأغراض الإدارية بالتكلفة مستنزلاً منها الإخسائر الناتجة عن الانخفاض في القيمة، وتتضمن التكلفة تعاب المهنين كافة التكاليف المباشرة المرتبطة بالأصل. هذا ويتم البدء في إهلاك الأصول الثابتة عندما يتم الانتهاء من إعدادها والاستخدام في الغرض المحدد لها وبإتباع نمط الأصل المتبعة مع باقي الأصول.

- بالنسبة للأصول التي يتم إنشاؤها داخليا تتضمن تكلفة الأصل تكلفة الإيجات والمعالجة المباشرة والتكاليف المباشرة الأخرى التي تستلزمها عملية تجهيزها إلى الحالة التي يتم تشغيلها بها في موقعها وفي الغرض الذي تم إنشاؤها من أجله.

#### - التفاتت الألاحقة على الإقتناء

- يتم الاعتراف بالتكلفة لإحلال أحد مكونات الأصل ضمن تكلفة الأصل بعد استبعاد تكلفة كل واحد من المكونات عند تكبد الشركة لتكلفة الإحلال وإذا ما كان من أجل بذاته (فيما عدا الإحلال حيث لا يتم إهلاكها).

- يتم البدء في إهلاك الأصول الثابتة عندما يتم الانتهاء من إعداد الأصل ويصبح متاحاً للاستخدام في الغرض له.

■ وافق مجلس الإدارة بجلسته رقم ٣٣١ بتاريخ ٢ أكتوبر ٢٠١٣ بالقرار رقم ١٠٩٤ في تعديل الأعمار الإنتاجية للألات والعدات من ٢٥ الى ٢٠ سنة

اعتباراً من ١ يناير ٢٠١٣ كما وافق على تعديل العمر الإنتاجي على الـ Gas Cooler من ٢٠ سنة إلى ٨ سنوات بقرار من مجلس الإدارة رقم ١١٢٨ اعتباراً من ١ يناير ٢٠١٤ وذلك ثلاث سنوات .

■ وافق مجلس الإدارة بجلسته رقم ٣٣١ بتاريخ ٢ أكتوبر ٢٠١٣ بالقرار رقم ١٠٩٤ في تعديل الأعمار الإنتاجية للألات والعدات من ٢٥ الى ٢٠ سنة

اعتباراً من ١ يناير ٢٠١٣ كما وافق على تعديل العمر الإنتاجي على الـ Gas Cooler من ٢٠ سنة إلى ٨ سنوات بقرار من مجلس الإدارة رقم ١١٢٨ اعتباراً من ١ يناير ٢٠١٤ وذلك ثلاث سنوات .

■ وافق مجلس الإدارة بجلسته رقم ٣٣١ بتاريخ ٢ أكتوبر ٢٠١٣ بالقرار رقم ١٠٩٤ في تعديل الأعمار الإنتاجية للألات والعدات من ٢٥ الى ٢٠ سنة

اعتباراً من ١ يناير ٢٠١٣ كما وافق على تعديل العمر الإنتاجي على الـ Gas Cooler من ٢٠ سنة إلى ٨ سنوات بقرار من مجلس الإدارة رقم ١١٢٨ اعتباراً من ١ يناير ٢٠١٤ وذلك ثلاث سنوات .

■ وافق مجلس الإدارة بجلسته رقم ٣٣١ بتاريخ ٢ أكتوبر ٢٠١٣ بالقرار رقم ١٠٩٤ في تعديل الأعمار الإنتاجية للألات والعدات من ٢٥ الى ٢٠ سنة

اعتباراً من ١ يناير ٢٠١٣ كما وافق على تعديل العمر الإنتاجي على الـ Gas Cooler من ٢٠ سنة إلى ٨ سنوات بقرار من مجلس الإدارة رقم ١١٢٨ اعتباراً من ١ يناير ٢٠١٤ وذلك ثلاث سنوات .

■ وافق مجلس الإدارة بجلسته رقم ٣٣١ بتاريخ ٢ أكتوبر ٢٠١٣ بالقرار رقم ١٠٩٤ في تعديل الأعمار الإنتاجية للألات والعدات من ٢٥ الى ٢٠ سنة

اعتباراً من ١ يناير ٢٠١٣ كما وافق على تعديل العمر الإنتاجي على الـ Gas Cooler من ٢٠ سنة إلى ٨ سنوات بقرار من مجلس الإدارة رقم ١١٢٨ اعتباراً من ١ يناير ٢٠١٤ وذلك ثلاث سنوات .

■ وافق مجلس الإدارة بجلسته رقم ٣٣١ بتاريخ ٢ أكتوبر ٢٠١٣ بالقرار رقم ١٠٩٤ في تعديل الأعمار الإنتاجية للألات والعدات من ٢٥ الى ٢٠ سنة

اعتباراً من ١ يناير ٢٠١٣ كما وافق على تعديل العمر الإنتاجي على الـ Gas Cooler من ٢٠ سنة إلى ٨ سنوات بقرار من مجلس الإدارة رقم ١١٢٨ اعتباراً من ١ يناير ٢٠١٤ وذلك ثلاث سنوات .

■ وافق مجلس الإدارة بجلسته رقم ٣٣١ بتاريخ ٢ أكتوبر ٢٠١٣ بالقرار رقم ١٠٩٤ في تعديل الأعمار الإنتاجية للألات والعدات من ٢٥ الى ٢٠ سنة

اعتباراً من ١ يناير ٢٠١٣ كما وافق على تعديل العمر الإنتاجي على الـ Gas Cooler من ٢٠ سنة إلى ٨ سنوات بقرار من مجلس الإدارة رقم ١١٢٨ اعتباراً من ١ يناير ٢٠١٤ وذلك ثلاث سنوات .

■ وافق مجلس الإدارة بجلسته رقم ٣٣١ بتاريخ ٢ أكتوبر ٢٠١٣ بالقرار رقم ١٠٩٤ في تعديل الأعمار الإنتاجية للألات والعدات من ٢٥ الى ٢٠ سنة

اعتباراً من ١ يناير ٢٠١٣ كما وافق على تعديل العمر الإنتاجي على الـ Gas Cooler من ٢٠ سنة إلى ٨ سنوات بقرار من مجلس الإدارة رقم ١١٢٨ اعتباراً من ١ يناير ٢٠١٤ وذلك ثلاث سنوات .

■ وافق مجلس الإدارة بجلسته رقم ٣٣١ بتاريخ ٢ أكتوبر ٢٠١٣ بالقرار رقم ١٠٩٤ في تعديل الأعمار الإنتاجية للألات والعدات من ٢٥ الى ٢٠ سنة

اعتباراً من ١ يناير ٢٠١٣ كما وافق على تعديل العمر الإنتاجي على الـ Gas Cooler من ٢٠ سنة إلى ٨ سنوات بقرار من مجلس الإدارة رقم ١١٢٨ اعتباراً من ١ يناير ٢٠١٤ وذلك ثلاث سنوات .

■ وافق مجلس الإدارة بجلسته رقم ٣٣١ بتاريخ ٢ أكتوبر ٢٠١٣ بالقرار رقم ١٠٩٤ في تعديل الأعمار الإنتاجية للألات والعدات من ٢٥ الى ٢٠ سنة

اعتباراً من ١ يناير ٢٠١٣ كما وافق على تعديل العمر الإنتاجي على الـ Gas Cooler من ٢٠ سنة إلى ٨ سنوات بقرار من مجلس الإدارة رقم ١١٢٨ اعتباراً من ١ يناير ٢٠١٤ وذلك ثلاث سنوات .

■ وافق مجلس الإدارة بجلسته رقم ٣٣١ بتاريخ ٢ أكتوبر ٢٠١٣ بالقرار رقم ١٠٩٤ في تعديل الأعمار الإنتاجية للألات والعدات من ٢٥ الى ٢٠ سنة

اعتباراً من ١ يناير ٢٠١٣ كما وافق على تعديل العمر الإنتاجي على الـ Gas Cooler من ٢٠ سنة إلى ٨ سنوات بقرار من مجلس الإدارة رقم ١١٢٨ اعتباراً من ١ يناير ٢٠١٤ وذلك ثلاث سنوات .

■ وافق مجلس الإدارة بجلسته رقم ٣٣١ بتاريخ ٢ أكتوبر ٢٠١٣ بالقرار رقم ١٠٩٤ في تعديل الأعمار الإنتاجية للألات والعدات من ٢٥ الى ٢٠ سنة

اعتباراً من ١ يناير ٢٠١٣ كما وافق على تعديل العمر الإنتاجي على الـ Gas Cooler من ٢٠ سنة إلى ٨ سنوات بقرار من مجلس الإدارة رقم ١١٢٨ اعتباراً من ١ يناير ٢٠١٤ وذلك ثلاث سنوات .

■ وافق مجلس الإدارة بجلسته رقم ٣٣١ بتاريخ ٢ أكتوبر ٢٠١٣ بالقرار رقم ١٠٩٤ في تعديل الأعمار الإنتاجية للألات والعدات من ٢٥ الى ٢٠ سنة

اعتباراً من ١ يناير ٢٠١٣ كما وافق على تعديل العمر الإنتاجي على الـ Gas Cooler من ٢٠ سنة إلى ٨ سنوات بقرار من مجلس الإدارة رقم ١١٢٨ اعتباراً من ١ يناير ٢٠١٤ ذلك ثلاث سنوات .

■ وافق مجلس الإدارة بجلسته رقم ٣٣١ بتاريخ ٢ أكتوبر ٢٠١٣ بالقرار رقم ١٠٩٤ في تعديل الأعمار الإنتاجية للألات والعدات من ٢٥ الى ٢٠ سنة

اعتباراً من ١ يناير ٢٠١٣ كما وافق على تعديل العمر الإنتاجي على الـ Gas Cooler من ٢٠ سنة إلى ٨ سنوات بقرار من مجلس الإدارة رقم ١١٢٨ اعتباراً من ١ يناير ٢٠١٤ ذلك ثلاث سنوات .

■ وافق مجلس الإدارة بجلسته رقم ٣٣١ بتاريخ ٢ أكتوبر ٢٠١٣ بالقرار رقم ١٠٩٤ في تعديل الأعمار الإنتاجية للألات والعدات من ٢٥ الى ٢٠ سنة

اعتباراً من ١ يناير ٢٠١٣ كما وافق على تعديل العمر الإنتاجي على الـ Gas Cooler من ٢٠ سنة إلى ٨ سنوات بقرار من مجلس الإدارة رقم ١١٢٨ اعتباراً من ١ يناير ٢٠١٤ ذلك ثلاث سنوات .

■ وافق مجلس الإدارة بجلسته رقم ٣٣١ بتاريخ ٢ أكتوبر ٢٠١٣ بالقرار رقم ١٠٩٤ في تعديل الأعمار الإنتاجية للألات والعدات من ٢٥ الى ٢٠ سنة

اعتباراً من ١ يناير ٢٠١٣ كما وافق على تعديل العمر الإنتاجي على الـ Gas Cooler من ٢٠ سنة إلى ٨ سنوات بقرار من مجلس الإدارة رقم